

إسهامات حوكمة الشركات في تطوير وظيفة المراجعة الداخلية

Corporate governance contributions in the development of the internal audit function

أ.د ضيف الله محمد الهادي

أ.د لبزة هشام

ط.د. تجانية حمزة

جامعة الوادي، الجزائر

جامعة الوادي، الجزائر

جامعة الوادي، الجزائر

DIFMH2008@hotmail.fr

hichamlebza@gmail.com

tedjania-hamza@univ-
eloued.dz

تاريخ النشر: 2020/09/03

تاريخ القبول: 2020/07/ 28

تاريخ الاستلام: 2020/07/ 26

ملخص:

هدف هذه الورقة البحثية لدراسة إسهامات وانعكاسات مفهوم حوكمة الشركات على تطوير وظيفة المراجعة الداخلية، وذلك من خلال أن المراجعة الداخلية تعتبر صمام الأمان للشركات، للحد من أسباب الانهيار وأزمة الثقة التي أثرت على أغلب التعاملات في الأسواق العالمية والتي كان من أهم مسبباتها الرئيسية هو التضليل وضعف مستوى المراجعة الداخلية، مما أدى إلى فقدان الثقة في إدارات ومجالس إدارات الشركات والأنظمة الرقابية والمحاسبية المتبعة في تلك الشركات.

وكان أهم أثر لانعكاسات حوكمة الشركات على وظيفة المراجعة الداخلية أنها أصبحت تعمل على زيادة قيمة الشركة والعمل على تحقيق أهدافها، وتقييم فاعلية إدارة المخاطر، والرقابة والمحافظة على أموال المالكين.

الكلمات المفتاحية: حوكمة الشركات، المراجعة الداخلية، لجنة المراجعة.

تصنيف JEL : XN1، XN2.

Abstract

This paper aims to study the contributions and implications of the concept of corporate governance to the development of the internal audit function. Internal auditing is considered the safety valve for companies to reduce the causes of collapse and the crisis of confidence that affected most transactions in international markets. The level of internal audit, which led to the loss of confidence in the departments and boards of companies and the regulatory and accounting systems used in those companies.

The most important impact of corporate governance on the internal audit function has been to increase the value of the company and work towards achieving its objectives, assessing the effectiveness of risk management, and controlling and maintaining the owners' money.

Keywords: Corporate Governance, Internal Audit, Audit Committee

Jel Classification Codes: XN1, XN2.

المؤلف المرسل: تجانية حمزة، الإيميل: tedjania-hamza@univ-eloued.dz

1. مقدمة:

انطلاقاً من أهمية حوكمة الشركات وضرورة نقلها حيز التطبيق فإن المراجعة الداخلية تعد أحد ركائز هذا التطبيق، إذ ينبغي أن يرتقي دور المراجعة الداخلية في الشركات إلى توجيه العمليات نحو النجاح من خلال فحص وتقييم النشاطات المالية والإدارية والتشغيلية، وتوفير المعلومات للإدارة بكل مستوياتها لمساعدتها في تنفيذ هذه الاستراتيجيات بشكل صحيح، وكذلك تفعيل دور المراجعة الداخلية في الاطلاع على هذه الاستراتيجية ومنحها إمكانية تدقيق تنفيذها ومدى تحقق الأهداف المرجوة منها، وكذلك تحديد المخاطر التي تواجه الشركة ومتابعة كيفية علاجها، وتوفير آليات تفعيل أداء المراجعة الداخلية في ظل متطلبات حوكمة الشركات للحد من الفساد المالي والإداري.

ومن خلال ما سبق تتمحور إشكالية هذه الورقة البحثية كمايلي:

ما هي انعكاسات وإسهامات حوكمة الشركات في تطوير وظيفة المراجعة الداخلية ؟

ولهذا سوف نقوم بتقسيم هذه الورقة البحثية إلى المحاور التالي:

أولاً: ماهية حوكمة الشركات

ثانياً: تطور المراجعة الداخلية في ظل حوكمة الشركات.

ثالثاً: دور لجان المراجعة في المراجعة الداخلية.

أولاً: ماهية حوكمة الشركات:

يطلق مصطلح (Corporate Governance) على حوكمة الشركات على مستوى الاقتصاد الجزئي ونعني بذلك الشركات والمؤسسات، في حين أن مصطلح (Good Governance) فيقصد به الحكم الراشد على المستوى الكلي للدولة والذي يمس النواحي الاقتصادية والسياسية والاجتماعية لأفراد المجتمع .

1. طبيعة ومفهوم حوكمة الشركات: إن الحوكمة فكرة ومصطلح شاع استخدامها بشكل واسع مع بداية عقد التسعينات من قبل المنظمات الدولية كمنهجية لتحقيق التنمية المجتمعية في الدول النامية نتيجة لقصور الإدارات الحكومية عن تحقيق ذلك بفعالية.

1.1. طبيعة الحوكمة: بعد أن أصدرت الولايات المتحدة الأمريكية مصطلح الخوصصة لمعظم دول العالم، بدأ مصطلح أمريكي جديد في غزو العالم وهو ما يطلق عليه Corporat Gouvernance تم تعريبه إلى مصطلح " الحوكمة " أو الإدارة الرشيدة للشركات، وشرع البنك وصندوق النقد الدوليين في قياس مدى التزام الشركات بهذا المصطلح في الأسواق الدولية، وقد استعمل مصطلح حوكمة الشركات من طرف الاقتصاديين الأمريكيين ولا سيما من طرف الاقتصادي الأمريكي رونالد كوس Ronald Coase في مقال له نشر سنة 1937م بعنوان " طبيعة الشركة "، وينصرف مفهومه إلى تسيير الشركة الاقتصادية، وقد أوضح فيه أن الشركة الاقتصادية تتمكن من المحافظة على قدرتها التنافسية إذا كانت أنماط تسييرها الداخلية تسمح لها بتقليل تكاليف معاملاتها، والحوكمة بالمعنى المعاصر هي أقرب في مضمونها إلى التسيير منها إلى السلطة، وما يمكن ملاحظته بشأن حوكمة الشركات أنه استعمل كمبدأ للتنظيم وأنه تطور في ظروف اجتماعية واقتصادية تميزت بانفصال الملكية عن الإدارة وما ينجر عنها من صراع المصالح.

وهذا المصطلح الجديد يركز على عدة نقاط لإدارة الشركات والاقتصاد بوجه عام، يأتي في مقدمتها وأكثرها أهمية: الشفافية في القوائم المالية والعمليات المحاسبية والميزانيات ومعاملات الشركة، وذلك لمنع عمليات الفساد التي تؤدي إلى استنزاف موارد الشركة وتآكل قدراتها التنافسية، وساهم في انتشارها الانهيارات وفضائح الفساد التي أصابت كبرى الشركات الأمريكية، التي في مقدمتها شركة "إنرون" للطاقة و"وورلدكوم" عملاق الاتصالات الأمريكية.

ورغم أن هذا المصطلح ظهر في تقرير وتوصيات المؤسسات الدولية منذ 15 عاماً إلا أن الانهيارات المالية كالأزمة المالية لجنوب شرق آسيا لسنة 1997 أعطته أهمية قصوى وأصبح من أهم المؤشرات على صحة البيئة الاقتصادية والاستثمار، ويعتمد المؤشر على عوامل إيجابية جعلته من الضرورات في الأسواق وأهمها الإفصاح والشفافية، الفصل بين الملكية

وإدارة، وإتباع قواعد محاسبية واضحة وصريحة في إعداد القوائم المالية للشركة، وهي كلها شروط تحتاجها البورصات والأسواق الناشئة¹.

2.1. مفهوم و تطور حوكمة الشركات: نتعرض في هذا العنصر إلى نشأة مفهوم حوكمة الشركات ، ومختلف التعاريف المقدمة لها.

1.2.1. نشأة مفهوم حوكمة الشركات: نشأ مفهوم حوكمة الشركات بعد ظهور نظرية الوكالة وما تتضمنه من تعارض في المصالح بين إدارة الشركة والمساهمين وأصحاب المصالح بصفة عامة، وهذا ما أدى إلى زيادة الاهتمام بإيجاد قوانين وقواعد تنظم العلاقة بين الأطراف في الشركات، ففي عام 1976 قام كل من (Jenson and Meckling) بالاهتمام بمفهوم حوكمة الشركات وإبراز أهميتها في الحد أو التقليل من المشاكل التي قد تنشأ من الفصل بين الملكية والإدارة، أما في عام 1987 قام المعهد الأمريكي للمحاسبين القانونيين (AICPA) بتشكيل لجنة حماية التنظيمات الإدارية (The Committee Of Sponsoring Organization – COSO) المعروفة باسم لجنة تريدواي (Treadway Commission)، والتي أصدرت تقريرها المتضمن مجموعة من التوصيات الخاصة بتطبيق قواعد حوكمة الشركات وما يرتبط بها من منع حدوث الغش والتلاعب في إعداد القوائم المالية، وذلك عن طريق الاهتمام بمفهوم نظام الرقابة الداخلية وتعزيز مهمة المراجعة الخارجية أمام مجالس إدارة الشركات².

لقد كانت البداية الحقيقية للاهتمام بمفهوم حوكمة الشركات حينما أصدرت لجنة الأبعاد المالية لحوكمة الشركات (Cadbury) في ديسمبر 1992 تقريرها والمشكل من قبل مجلسي التقارير المالية وسوق لندن للأوراق المالية بعنوان الأبعاد المالية لحوكمة الشركات (The Financial Aspects of Corporate Governance)، ولقد أخذت حوكمة الشركات بعداً آخر بعد حدوث الأزمات المالية وإفلاس العديد من الشركات والفضائح المالية في كبريات الشركات الأمريكية في نهاية عام 2001، وعلى المستوى الدولي يعتبر التقرير الصادر عن منظمة التنمية والتعاون الاقتصادي (Organization For Economic Co-Operation And Development) (OECD,1999) بعنوان: مبادئ حوكمة الشركات (Principle of Corporate Governance) وهو أول اعتراف دولي رسمي بذلك المفهوم³.

2.2.1. مفهوم حوكمة الشركات: على المستوى العالمي لا يوجد تعريف موحد متفق عليه بين كافة الاقتصاديين والقانونيين لمفهوم حوكمة الشركات ويرجع ذلك إلى تدخله في العديد من الأمور التنظيمية والاقتصادية والمالية والاجتماعية للشركات، وفيما يلي مجموعة من التعاريف المتعلقة بهذا المفهوم:

- مفهوم الحوكمة لغويًا: يعتبر لفظ الحوكمة مستحدث في قاموس اللغة العربية، وهو ما يطلق عليه النحت في اللغة، فهو لفظ مستمد من الحكومة، وهو ما يعني الانضباط والسيطرة والحُكْمُ بكل ما تعني هذه الكلمة من معاني.

وعليه فإن لفظ الحوكمة يتضمن العديد من الجوانب منه⁴:

- الحُكْمَةُ: ما تقتضيه من التوجيه والإرشاد.

- الحُكْمُ: وما يقتضيه من السيطرة على الأمور بوضع الضوابط والقيود التي تتحكم في السلوك.

- الاحتكام: وما يقتضيه من الرجوع إلى مرجعيات أخلاقية وثقافية وإلى خبرات تم الحصول عليها من خلال تجارب

سابقة.

- التَحَاكُمُ: طلباً للعدالة خاصة عند انحراف سلطة الإدارة وتلاعبها بمصالح المساهمين.

- مفهوم حوكمة الشركات اصطلاحاً: لم تتفق الكتابات حول مفهوم واضح ومحدد لمصطلح حوكمة الشركات، حيث أخذ المفكرون والباحثون وكذا المنظمات الدولية والمهنية بالتسايق لتعريفها، وقد رجع تنوع التعاريف إلى التداخل في العديد من الأمور التنظيمية والاقتصادية والمالية والاجتماعية، وهو الأمر الذي يؤثر في كل مجتمع واقتصاد على حدى، إلا أنه يمكننا سرد مجموعة من التعاريف ثم نحاول استنباط المعاني والمفاهيم الأساسية لحوكمة الشركات.

تعرف الحوكمة على أنها ذلك الإطار التي تمارس فيه الشركات وجودها، وتركز الحوكمة على العلاقات فيما بين الموظفين وأعضاء مجلس الإدارة، والمساهمين وأصحاب المصالح وواضعي التنظيمات الحكومية، وكيفية التفاعل بين كل هذه الأطراف في الإشراف على عمليات الشركة.⁵

فقد وصف تقرير لجنة الأبعاد المالية لحوكمة الشركات (Cadbury) عام 1992 حوكمة الشركات بأنها: "نظام بمقتضاه تدار الشركات وتراقب"⁶.

فمنذ 1991، عرف نادي روما الحوكمة على أنها ميكانيزم أو آلية mécanisme de commande لقيادة النظام الاجتماعي وتطبيقاته من أجل تحقيق الأمن، الرفاهية، الازدهار، التناسق، التنظيم والاستمرار لهذا النظام، ويضيف جامس روسنو James Rosenau في سنة 1997 إلى ذلك على أن الحوكمة هي ميكانيزم رقابة وقيادة وقيادة mécanisme de contrôle et de conduite⁷.

وقد عرف معهد المدققين الداخليين (IIA) حوكمة الشركات في مجلة (Tone At The Top) والصادرة عنه بأنها: "العمليات التي تتم من خلال الإجراءات المستخدمة من ممثلي أصحاب المصالح من أجل توفير إشراف على إدارة ومراقبة مخاطر الشركات والتأكيد على كفاية الضوابط لإنجاز الأهداف والمحافظة على قيمة الشركة من خلال أداء الحوكمة فيها"⁸. كما تم تعريفها كذلك بأنها "ذلك الإطار الذي ينبغي أن يضمن التوجيه الاستراتيجي للشركة، والرصد الفعال من جانب مجلس الإدارة، وكذا مساءلة مجلس الإدارة أمام الشركة والمساهمين"⁹.

وتُعرَّف حوكمة الشركات من ناحية أخرى بأنها: "مجموعة من القواعد التي تُجرى بموجبها إدارة الشركة داخليا، ويتم وفقها إشراف مجلس الإدارة على الشركة، بهدف حماية المصالح والاستثمارات المالية للمساهمين"¹⁰. ويمكن أن تعرف بأنها: "عبارة عن مجموعة من القواعد والإجراءات التي تحدد صنع القرار، ومراقبة ورصد العمليات داخل الشركة"¹¹.

وعرفت منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD) مفهوم حوكمة الشركات في عام 1998 بأنه: "النظام الذي يوجه ويضبط أعمال الشركة، حيث يصف ويوزع الحقوق والواجبات بين مختلف الأطراف في الشركات مثل مجلس الإدارة، الإدارة، المساهمين وذوي العلاقة ويضع القواعد والإجراءات اللازمة لاتخاذ القرارات الخاصة بشؤون الشركة، كما يضع الأهداف والاستراتيجيات اللازمة لتحقيقها وأسس المتابعة لتقييم ومراقبة الأداء"¹²، ومن خلال ما سبق يمكننا تعريف الحوكمة على أنها:

عملية يتم من خلالها تحديد القواعد وتنظيم الممارسات السليمة للرقابة على القائمين على إدارة الشركة بما يحفظ حقوق المساهمين ويضمن مستوى ملائم من الشفافية والإفصاح ويضبط العلاقة بين مجلس الإدارة من جهة والأطراف أصحاب المصالح من جهة أخرى.

كما يمكن استنتاج أن مفهوم حوكمة الشركات يتضمن مايلي¹³:

- مجموعة من القواعد يتم بموجبها إدارة الشركة والرقابة عليها وفق هيكل معين يتضمن توزيع الحقوق والواجبات فيما بين المشاركين في إدارة الشركة مثل مجلس الإدارة، المديرين التنفيذيين والمساهمين وأصحاب المصالح؛

- التأكيد على أن الشركات يجب أن تدار لصالح المساهمين؛

- يساعد مفهوم حوكمة الشركات في القضاء على التعارض وتحقيق الانسجام والتوازن بين مصالح الفئات المختلفة المهتمة بالشركة داخليا وخارجيا، والحد من سيطرة الإدارة والسلطات الواسعة للفئات الأخرى خاصة المساهمين وغيرهم من أصحاب المصالح؛

- إهتمام مصطلح حوكمة الشركات بتحقيق الشفافية في كافة العمليات، والإفصاح عن جميع المعلومات المتعلقة بها خاصة المعلومات المالية لفعالية اتخاذ القرارات والعمل على تحقيق جودة هذه المعلومات، ودورها في تنشيط السوق المالية حيث توجد علاقة بين مستويات الحوكمة في الدول المختلفة من ناحية وبين درجة نمو وتطور وكفاءة أسواقها المالية من ناحية أخرى¹⁴؛

- القاسم المشترك بين المفاهيم المختلفة لمصطلح حوكمة الشركات هو الاهتمام بتطوير الأداء وتحقيق الإفصاح والشفافية والانضباط والعدالة، وحماية حقوق أصحاب المصالح.

3.1 أهداف حوكمة الشركات: تسعى قواعد وضوابط الحوكمة إلى تحقيق مجموعة من الأهداف يمكن تلخيص أهمها فيما يلي¹⁵:

- مراعاة مصالح وحقوق المساهمين وحمايتهم، وحماية حقوق حملة الوثائق والمستندات ذات الصلة بفعالية الشركات؛

- حماية حقوق ومصالح العاملين في الشركات بكافة فئاتهم، وتحقيق الشفافية في جميع أعمال الشركات؛

- تحقيق وتأمين العدالة لكافة أصحاب المصالح والمتعاملين مع الشركات، وتأمين حق المساءلة أمام أصحاب الحقوق لإدارة الشركات؛

- الحد من استغلال السلطة في غير المصلحة العامة، والالتزام بأحكام القوانين والتشريعات النافذة؛

- تنمية المدخرات وتشجيع تدفقها بما يؤدي لتنمية الاستثمارات الإنتاجية وصولاً لتعظيم الأرباح وبعيداً عن الاحتكارات؛

- العمل على تأكيد مراجعة الأداء لكافة العمليات بما فيها الأداء المالي من خلال لجان مراجعة خارجيين مستقلين عن الإدارة التنفيذية.

2. مبادئ حوكمة الشركات: نظراً للاهتمام المتزايد بمفهوم حوكمة الشركات فقد حرصت العديد من المؤسسات الدولية على دراسة هذا المفهوم وتحليله ووضع مبادئ محددة لتطبيقه، إلا أننا سوف نقتصر على المبادئ التي أصدرتها كل من منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية وبنك التسويات الدولي ممثلاً بلجنة بازل.

1.2 مبادئ منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية: يقصد بهذه المبادئ أن تكون عوناً لمنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية، ولحكومات الدول من غير أعضاء المنظمة، في جهودهم من أجل تقييم وتحسين الإطار القانوني والتنظيمي الخاص بحوكمة الشركات في دولهم، وكذلك من أجل توفير الإرشادات والمقترحات لبورصات أوراق المالية، والمستثمرين، والشركات، والأطراف الأخرى التي لها دور في تنمية الحوكمة الجيدة للشركات¹⁶.

ويتم تطبيق الحوكمة وفق خمسة مبادئ لمنظمة التعاون والتنمية عام 1999، وتم تعديلها عام 2004، وتتمثل المبادئ بعد التعديل في¹⁷:

أ- توافر إطار فعال لحوكمة الشركات: يجب أن يعمل هيكل حوكمة الشركات على رفع مستوى الشفافية وكفاءة الأسواق، وأن يتوافق مع أحكام القانون ويحدد بوضوح تقسيم المسؤوليات بين الهيئات المختلفة المسؤولة عن الإشراف والرقابة والإلزام بتطبيق القانون؛

ب- حفظ حقوق جميع المساهمين: وتشمل نقل ملكية الأسهم، اختيار أعضاء مجلس الإدارة المشاركة في أرباح الشركة، مراجعة القوائم المالية وحق المساهمين في المشاركة في اجتماعات الجمعية العامة؛

ج- المعاملة المتساوية للمساهمين: يجب أن يكفل إطار أساليب ممارسة سلطات الإدارة في الشركات المعاملة المتكافئة لجميع المساهمين، ومن بينهم صغار المساهمين والمساهمين الأجانب، كما ينبغي أن تتاح لكافة المساهمين فرصاً للحصول على تعويض فعلي في حالة انتهاك حقوقهم، وأن يتم محاسبة كل من قام بانتهاك هذه الحقوق، أو التلاعب بها أو الحيلولة دون ممارستها وخذاع المساهمين؛

د- دور أصحاب المصالح في حوكمة الشركات: يجب أن ينطوي إطار أساليب ممارسة سلطات الإدارة بالشركات على الاعتراف بحقوق أصحاب المصالح كما يرسيه القانون، وأن يعمل أيضاً على تشجيع التعاون بين الشركات وبين أصحاب المصالح في مجال خلق الثروة وفرص العمل وتحقيق الاستفادة للمشروعات القائمة على أسس مالية سليمة كما يلي¹⁸:

- ينبغي أن تعمل أساليب ممارسة سلطات الإدارة بالشركات على تأكيد احترام حقوق أصحاب المصالح التي يحميها القانون؛

- حينما يحمي القانون حقوق أصحاب المصالح فإن أولئك ينبغي أن تتاح لهم فرص الحصول على تعويضات في حالة انتهاك حقوقهم؛

- يجب أن يسمح إطار أساليب ممارسة سلطات الإدارة بالشركات بوجود آليات لمشاركة أصحاب المصالح لتحسين مستويات الأداء؛
- حينما يشارك أصحاب المصالح في عملية ممارسة سلطات الإدارة يجب أن تكفل لهم فرص الحصول على المعلومات المتصلة بذلك.
- هـ- الإفصاح و الشفافية: ينبغي أن يكفل إطار القواعد المنظمة لحوكمة الشركات تحقيق الإفصاح السريع والدقيق وفي الوقت المناسب لكافة المسائل المتصلة بتأسيس الشركة، والوضعية المالية والأداء، الملكية والرقابة على الشركة... الخ بإحتوائها على العناصر التالية¹⁹:
- يجب أن يكون الإفصاح شاملا ومتكاملا وألا يقتصر على المعلومات الجوهرية فقط وإنما يشمل أيضا على معلومات أخرى مثل النتائج المالية والتشغيلية، ملكية أسهم الأغلبية، عوامل المخاطرة المتوقعة، المسائل المادية المتعلقة بالعاملين وبغيرهم من أصحاب المصالح؛
- يجب إعداد المعلومات المحاسبية والإفصاح عنها طبقا لمعايير المحاسبة والمراجعة المالية وغير المالية؛
- يجب القيام بالمراجعة السنوية لحسابات الشركة بواسطة مراجع مستقل ومؤهل، وذلك بهدف تقديم ضمان خارجي وموضوعي للمجلس والمساهمين يفيد أن القوائم المالية تمثل المركز المالي الحقيقي للشركة وأدائها، وأن يراعي في عمله المبادئ، القواعد، والضوابط المهنية التي تمارس بها المهنة؛
- يجب أن تكفل كامل الحرية للمراقب الخارجي في الاطلاع على كافة المستندات والدفاتر، وإجراء عمليات الجرد والتحقق من وجود الأصول، وأن يعلن عن القيود أو الضغوط التي تمت ممارستها من قبل سلطة الإدارة عليه، أو على أي من العاملين لديه؛
- يجب توفير قنوات لبث معلومات تسمح بحصول المستخدمين عليها في الوقت المناسب، وبتكلفة اقتصادية، وبطريقة تتسم بالعدالة؛
- يجب أن يزود إطار حوكمة الشركات بمنهج فعال يتناول التحليل، ويدعم توصيات المحلل والوسطاء، وشركات التصنيف، وغيرها من الأطراف التي تؤثر على القرارات التي يتخذها المستثمرين، والتي تخلو من تعارض المصالح الذي يؤثر على نزاهة التحليل أو المحلل.
- و- مسؤوليات مجلس الإدارة: يجب أن يتيح إطار حوكمة الشركات الخطوط الإرشادية لتوجيه الشركات، كما يجب أن يكفل المتابعة الفعالة للإدارة التنفيذية من قبل مجلس الإدارة وأن يضمن مساءلة مجلس الإدارة من قبل الشركة والمساهمين. وبمعنى آخر أن يتضمن هذا المبدأ ما يلي²⁰:
- يجب أن يعمل أعضاء مجلس الإدارة على أساس توفير كامل للمعلومات وكذا على أساس النوايا الحسنة وسلامة القواعد المطبقة، كما يجب أن يعمل الأعضاء لتحقيق صالح الشركة والمساهمين وليس لحساب أنفسهم؛
- حينما ينتج عن قرارات مجلس الإدارة تأثيرات متباينة على مختلف فئات المساهمين، فإن المجلس ينبغي أن يعمل على تحقيق المعاملة المتكافئة لجميع المساهمين، وبحيث لا يحدث أي ظلم لأي فئة من فئات المساهمين؛
- يجب أن يضمن مجلس الإدارة التوافق مع القوانين السارية وأن يأخذ في الحسبان إهتمامات كافة أصحاب المصالح في كافة القرارات التي يصدرها، وألا يسمح بأي حال من الأحوال بالخروج على الشرعية أو القوانين أو القرارات الحكومية التنظيمية؛
- يجب على مجلس الإدارة القيام ببعض المهام الرئيسية من بينها مراجعة وتوجيه استراتيجية الشركة، سياسة المخاطرة، الميزانيات، خطط العمل، تحديد أهداف الشركة، اختيار المسؤولين التنفيذيين الرئيسيين، وتقرير المرتبات والمزايا الممنوحة لهم ومتابعتهم أيضا، ضمان سلامة التقارير المالية والمحاسبية للشركة... الخ؛
- يجب أن يتمكن مجلس الإدارة من ممارسة التقييم الموضوعي لشؤون الشركة بصفة مستقلة عن الإدارة، وذلك من خلال تعيين عدد كاف من الأعضاء غير التنفيذيين القادرين على تقييم مستقبل الأعمال؛

- يجب أن يتوافر لأعضاء مجلس الإدارة سهولة النفاذ إلى المعلومات المناسبة الدقيقة وفي الوقت المناسب، وبالشكل الذي يحقق المعرفة الفورية والكاملة، والتي تساعد على اتخاذ القرار في الوقت المناسب.
- 2.2. مبادئ بنك التسويات الدولي: باعتبار البنوك من الشركات ونظراً لحساسية الدور الذي تقوم به في الاقتصاد ككل، فقد تم إعداد مبادئ خاصة بالحوكمة في البنوك، حيث أصدرت لجنة بازل تقرير عن تعزيز الحوكمة في المصارف عام 1999 ثم أصدرت نسخة معدلة منه عام 2005 وفي فبراير 2006 نسخة محدثة بعنوان Enhancing corporate governance for banking organization، تتضمن مبادئ الحوكمة في المصارف والمتمثلة فيما يلي²¹:
- المبدأ الأول: يجب أن يكون أعضاء مجلس الإدارة مؤهلين تماما لمراكزهم وأن يكونوا على دراية تامة بالحوكمة وبالقدرة على إدارة العمل بالمصرف، ويكون أعضاء مجلس الإدارة مسؤولين بشكل تام عن أداء المصرف وسلامة موقفه المالي، ويقوم مجلس الإدارة بتشكيل لجان لمساعدته ومنها لجنة تنفيذية ولجنة مراجعة داخلية كما يشكل مجلس الإدارة لجنة إدارة ولجنة الأجور.
 - المبدأ الثاني: يجب أن يوافق ويراقب مجلس الإدارة الأهداف الاستراتيجية للمصرف وقيم ومعايير العمل.
 - المبدأ الثالث: يجب على مجلس الإدارة أن يضع حد واضح للمسؤوليات والمحاسبة لنفسه وللإدارة العليا والمديرين وللعاملين.
 - المبدأ الرابع: يجب أن يتأكد مجلس الإدارة من وجود مبادئ ومفاهيم للإدارة التنفيذية تتوافق مع سياسة المجلس.
 - المبدأ الخامس: يجب على مجلس الإدارة أن يقر باستقلال مراجع الحسابات وبوظائف الرقابة الداخلية.
 - المبدأ السادس: يجب أن يتأكد مجلس الإدارة من أن سياسات الأجور والمكافآت تتناسب مع ثقافة وأهداف واستراتيجية المصرف في الأجل الطويل.
 - المبدأ السابع: تعد الشفافية ضرورية للحوكمة الفعالة والسليمة، وتبعاً لدليل لجنة بازل عن الشفافية في المصارف فإنه من الصعب للمساهمين وأصحاب المصالح والمشاركين الآخرين في السوق أن يراقبوا بشكل صحيح وفعال أداء الإدارة في ظل نقص الشفافية.
 - المبدأ الثامن: يجب أن يتفهم أعضاء المجلس والإدارة العليا هيكل عمليات المصرف والبيئة التشريعية التي يعمل من خلالها.
- ثانياً: تطور المراجعة الداخلية في ظل حوكمة الشركات
- إن التطورات السريعة لهذه المهنة بدأت فعلاً منذ الحرب العالمية الثانية، فكانت هذه المهنة تتعلق فقط بمسائل مالية ومحاسبية، ولكن الآن بدأت المهنة تتناول جميع الأنشطة التشغيلية للشركات وتقييمها، وأدى هذا التطور إلى أن تكون المهنة مهتمة بخدمات واسعة أخرى تتعلق بخدمات استشارية وتأكيدية، لا بد من بيان أن هذا المفهوم قد تطور نتيجة لاحتياجات المجتمع والشركات.
1. تطور المراجعة الداخلية نتيجة لظهور مفهوم حوكمة الشركات: بعد الفضائح والانهيئات المالية للوحدات الاقتصادية العالمية أصبحت المراجعة الداخلية من الضرورات التي تشغل الهيئات العلمية في الوقت الحالي، إذ أوصت التقارير العلمية في جميع دول العالم على ضرورة الاهتمام بالدور الذي تلعبه المراجعة الداخلية في الشركات، وترتب على ذلك تضمين شروط القيد في العديد من البورصات العالمية، وضرورة إنشاء قسم خاص بالمراجعة الداخلية في الشركات التي تريد قيد أسهمها في تلك البورصات²².
- ففي أواخر عام 2003 أقرت لجنة تبادل الأوراق المالية "SEC" (Security Exchange Committee) لائحة بضوابط حوكمة الشركات تضمنت طلباً بإجراء تدقيقاً داخلياً للوحدات الاقتصادية المدرجة في بورصة نيويورك "NYSE" (New York Security Exchange) وذلك لتحسين مستوى تطبيق حوكمة الشركات في تلك الشركات²³.
- ظهرت المراجعة الداخلية منذ حوالي ثلاثة عقود وبالتالي تعد حديثة بالمقارنة مع المراجعة الخارجية، وقد لاقت قبولاً كبيراً في الدول المتقدمة، واقتصرت المراجعة الداخلية في بادئ الأمر على التدقيق المحاسبي للتأكد من صحة تسجيل العمليات المالية وتسجيل الأخطاء إن وجدت، ولكن مع تطور المشروعات أصبح من الضروري تطوير المراجعة الداخلية وتوسيع نطاق عملها بحيث تستخدم كأداة لفحص وتقييم مدى فاعلية الأساليب الرقابية وإمداد الإدارة بالمعلومات، وبهذا

- أصبحت أداة تبادل معلومات واتصال بين المستويات الإدارية المختلفة والإدارة العليا، وبموجب هذا التطور أصبح برنامج يتضمن تقييم نواحي النشاط الأخرى²⁴.
- ويتضح التطور الذي حصل للمراجعة الداخلية من خلال تعريفه خلال مدد زمنية متعاقبة، إذ أن المراجعة الداخلية بموجب التعريف الجديد لمعهد المراجعين الداخليين ينظر لها على أنها: "نشاط مستقل، تأكيد موضوعي واستشاري مصمم لزيادة قيمة الشركة وتحسين عملياتها، ومساعدتها على إنجاز أهدافها بواسطة تكوين مدخل منظم ومنضبط Disciplined لتقييم وتحسين فاعلية إدارة المخاطر Risk Management والرقابة Control وحوكمة الشركات Corporate Governance"²⁵.
- بينما يشير التعريف القديم لمعهد المراجعين الداخليين إلى أن المراجعة الداخلية: "وظيفة تقييم مستقلة تنشأ داخل الشركة، بهدف مساعدة أفراد الشركة على تنفيذ مسؤولياتهم بفاعلية من خلال تزويدهم بالتحليلات والتقويمات والتوصيات والمشورة والمعلومات المختصة بفحص الأنشطة"، ويتضمن هذا التعريف أحد أهم أهداف المراجعة وهو توفير رقابة فعالة بكلفة معقولة Promoting effective control at reasonable cost، أما بموجب المفهوم الحديث فإن المراجعة الداخلية يشتمل على وظيفتين وهما:
- خدمة التأكيد الموضوعي: هي فحص موضوعي للأدلة بغرض توفير تقييم مستقل لفاعلية وكفاية إدارة المخاطر والأنظمة الرقابية وعمليات الحوكمة بالإدارة، مثل ذلك العمليات المالية، الأداء، الالتزام بالسياسات واللوائح التنظيمية، وأمن نظام المعلومات؛
 - الخدمات الاستشارية: وهي عمليات المشورة التي تقدم لوحدة تنظيمية داخل الشركة أو خارجها، وتحدد طبيعة نطاق هذه العمليات بالاتفاق مع تلك الشركات، والهدف منها إضافة قيمة للوحدة وتحسين عملياتها، ومثال ذلك النصح، تصميم العمليات، التدريب. وهذا التطور أدى إلى حدوث تطور في أهداف المراجعة الداخلية والتي أصبحت²⁶:
 - زيادة قيمة الشركة وتحسين عملياتها و مشاركة الإدارة في تخطيط الاستراتيجية وتوفير المعلومات التي تساعد على تنفيذ الاستراتيجية؛
 - تقييم فاعلية إدارة المخاطر؛ وتقييم فاعلية الرقابة؛ وتقييم فاعلية عمليات حوكمة الشركات.
- وبصدد تطور المراجعة الداخلية فقد أشار كل من Dana & Larry إلى أن تطور الميثاق الأخلاقي للمهنة أصبح عاملاً أساسياً في دعم حوكمة الشركات، إذ أن وظيفة المراجعة الداخلية أصبحت بتطورها تخدم أطرافاً يمارسون دوراً هاماً في حوكمة الشركات وكذلك تضيف قيمة لهم عن طريق التأكد من رسم الأهداف الاستراتيجية للوحدات الاقتصادية بطريقة تحقيق مصالح جميع الأطراف وبأساليب نزيهة، ومن هذا المنظور يمكن القول أن المراجعة الداخلية تخدم مجموعتين هما²⁷:
- المسؤولون عن حوكمة الشركات من خلال فحص أساليب عملهم والتأكد من نزاهتهم؛
 - الخاضعون لحوكمة الشركات من خلال ضمان عمل المسؤولين عن حوكمة الشركات لصالحهم.
- وانطلاقاً من كون المراجعة الداخلية أحد عوامل الإِسناد لحوكمة الشركات وانعكاساً لتطور معايير المراجعة الداخلية على دور المراجع الداخلي، فقد تغير الدور التقليدي له وتجاوز عملية تحديد مخاطر نظام الرقابة الداخلية ليصل إلى القيام بدور استشاري كبير لتطوير وتعديل مؤشرات تشغيل الأداء الرئيسية، والعمل على تقديم التوصيات اللازمة لخفض التكاليف مع المحافظة على نفس مستوى الجودة في الأداء .
- وعلى المراجعين الداخليين في القرن الحادي والعشرين ينبغي أن يكونوا على استعداد لمراجعة أي شيء تقريباً، بما في ذلك العمليات التشغيلية ونظم الرقابة والأداء ونظم المعلومات والبيانات المالية والغش والتلاعب والتقارير البيئية وتقارير الأداء والجودة، وأن يقوم المراجع الداخلي بتحمل المسؤوليات الآتية²⁸:
- تطوير الأهداف العامة وخاصة فيما يتصل بأي مهمة مراجعة يظطلعون بها؛
 - اختيار وتجميع (بواسطة منظومة متكاملة من إجراءات المراجعة) وتقييم أدلة المراجعة باستعمال الأساليب الإحصائية في الاستدلال؛

- رفع التقارير عن نتائج المراجعة في عدة صور ولعدة فئات مختلفة من متلقي تلك التقارير. ولتحمل تلك المسؤوليات ينبغي على المراجع اكتساب المهارات الآتية²⁹:
- مهارات التفكير الانتقادي والتحليلي، والمعرفة المعمقة بالمبادئ والمفاهيم والأساليب الجديدة للرقابة الداخلية؛
- القدرة على فهم أي عملية مراجعة سواء كانت متصلة بالشركة أو الأفراد العاملين فيها أو النظام المتبع؛
- الالتزام بأخلاقيات المهنة وقواعد السلوك المهني، والتواصل مع تكنولوجيا المراجعة عبر عدد متنوع من أنواع تقارير المراجعة.

الجدول رقم 01: يبين تطور طبيعة المراجعة الداخلية

أوجه المقارنة	تقليديا (1993م)	حديثا (2003م)
1- الخدمات	الفحص - التقييم	التأكيد الموضوعي- الخدمات الاستشارية
2- الأنشطة	الحماية- الدقة- الكفاءة- الالتزام	تعظيم قيمة المؤسسة- دعم حوكمة الشركة
3- الأهداف	منع و اكتشاف و تصحيح الأخطاء و التلاعب	إدارة المخاطر المالية والتشغيلية
4- الوسائل	اختبارات الالتزام التحقق	الفحص التحليلي
5- التبعية	الإدارة التنفيذية	لجنة المراجعة
6- التوصيات	الإدارة التنفيذية	المساهمين ومجلس الإدارة الإشرافي
7- الحياد	التبعية الإدارية	الاستقلال

المصدر: محمد عبد الفتاح إبراهيم، نموذج مقترح لتفعيل قواعد حوكمة الشركات في إطار المعايير الدولية للمراجعة الداخلية، المؤتمر العربي الأول حول التدقيق الداخلي في إطار حوكمة الشركات (تدقيق الشركات - تدقيق المصارف والمؤسسات المالية - تدقيق الشركات الصناعية)، مركز المشروعات الدولية الخاصة، القاهرة، 24-26 سبتمبر 2005، ص: 09.

2. تطور معايير المراجعة الداخلية في ظل حوكمة الشركات: تتم أنشطة المراجعة الداخلية في بيئات ثقافية وقانونية واقتصادية متباينة، ويتم تنفيذها داخل شركات تتباين أهدافها وأحجامها وهيكلها التنظيمية، ومن خلال أشخاص مختلفين، وكل تلك الفروق والاختلافات قد تؤثر على ممارسة أنشطة المراجعة الداخلية، لذا يجب إخضاع معايير المراجعة الداخلية إلى عملية تقييم وتطوير مستمرة لضبط عمل المراجع الداخلي.

ويتكون الإطار العام لمعايير الممارسة المهنية للمراجعة الداخلية التي وضعها معهد المراجعين الداخليين (IIA) عام 1978 وتم تعديلها عام 1993 من خمسة معايير عامة، تم تبويبها في خمسة مجموعات وتتضمن 25 معيار فرعي، وكجزء من استجابة الأزمات المالية العالمية والمستجدات التي حصلت في الاقتصاد العالمي لحوكمة الشركات كعلاج لها هو تطوير دور المراجعة الداخلية، وتحقيق هذا الأمر من خلال تطوير معايير المراجعة الداخلية في ضوء متطلبات حوكمة الشركات، وتنفيذاً لهذا الأمر أصدر معهد المراجعين الداخليين «IIA» معايير حديثة سنة 2003 وأصبحت نافذة اعتباراً من سنة 2004، إذ أصدرت معايير المراجعة الحديثة في مجموعتين وهما:

1.2. معايير الصفات " Trail Standards " " سلسلة الألف " وهي عبارة عن مجموعة مكونة من أربعة معايير رئيسية صادرة من معهد المراجعين الداخليين والتي تتناول سمات وخصائص الشركات والأفراد الذين يؤدون أنشطة المراجعة الداخلية، وشملت على الأهداف والصلاحيات والمسؤوليات (وثيقة المراجعة الداخلية)، الاستقلالية والموضوعية، البراعة وبذل العناية المهنية والرقابة النوعية وبرامج التحسين وهي كما يأتي³⁰:

- معيار رقم 1000 الغرض من المسؤوليات الملقاة على عاتق القائمين بأنشطة المراجعة الداخلية والغرض من السلطات الممنوحة لهم ووجوب تدوينها رسمياً في لائحة المراجعة الداخلية التي يتم اعتمادها من أعلى سلطة في الشركة؛
- معيار رقم 1100 الاستقلالية بالنسبة لأنشطة المراجعة الداخلية والموضوعية في أداء هذه الأنشطة و في إبداء الرأي النهائي للمراجعين؛

- معيار رقم 1200 البراعة في أداء المراجع الداخلي لأنشطة المراجعة الداخلية، وبذل العناية المهنية اللازمة في تأديتها؛
- معيار رقم 1300 جودة المراجعة الداخلية وخضوعها لعمليات التقييم والتحسين.
- 2.2. معايير الأداء " Performance Standards " " سلسلة الألفين " : وهي عبارة عن سبعة معايير رئيسية صادرة من معهد المدققين الداخليين والتي تصف أنشطة المراجعة الداخلية، وتضع المقاييس النوعية التي يمكن أن يقاس بها أداؤها وشملت على إدارة نشاط المراجعة الداخلية (الخطة السنوية)، طبيعة العمل، تخطيط للمهمة، تنفيذ المهمة، إيصال النتائج، مراقبة ورصد مراحل الإنجاز وقبول إدارة المخاطر.
- وتنطبق كل من معايير الصفات ومعايير الأداء على خدمات المراجعة الداخلية بشكل عام، بينما معايير التنفيذ (Implementation Standards) (سلسلة nnnn.Xn) ، فتتولى تطبيق معايير الصفات ومعايير الأداء على أنواع وحالات محددة مثل اختبارات الإذعان وفحص الغش والتدليس والتقييم الذاتي للرقابة، ويتم وضع معايير التطبيق بالأساس لأعمال التوكيد (أشير لها بحرف A متصلا برقم المعيار مثل 1130.A1) ولأعمال الاستشارة (أشير لها بحرف C متصلا برقم المعيار مثل 1130.C1). ومما سبق، نجد أن أهم التطورات التي حدثت في معايير المراجعة الداخلية وهذا حسب آخر إصدار للمعايير لسنة 2008 من طرف معهد المراجعين الداخليين (IIA) والتي تم إدراجها في الجدول أدناه. والمعايير التي يتم من خلالها قياس أداء تلك الأنشطة هي:
- معيار رقم 2000 إدارة نشاط المراجعة الداخلية والتي تقع مسؤولية مراقبتها على مدير قسم المراجعة في الشركة، وينبغي أن تتميز هذه الإدارة بالكفاءة والفاعلية لتمكين المراجعة الداخلية من خلق قيمة إضافية للشركة؛
- معيار رقم 2100 طبيعة عمل المراجعة الداخلية، إذ يجب على نشاط المراجعة الداخلية أن تقوم بالتقييم وبالمساهمة في تحسين إدارة المخاطر والرقابة والسيطرة وحوكمة الشركات؛
- معيار رقم 2200 تخطيط مهمة العمل، هذه المعايير تتناول أهم الاعتبارات التي يجب أن يأخذها المراجع عند التخطيط لمهمة المراجعة من حيث تحديد الأهداف ونطاق العملية؛
- معيار رقم 2300 أداء مهمة العمل، إذ ينبغي على المراجعين الداخليين أن يقوموا بتحديد وتحليل وتقييم وتسجيل معلومات كافية لتحقيق أهداف المهمة التي يتولون القيام بها؛
- معيار رقم 2400 توصيل النتائج، إذ ينبغي على المراجع الداخلي أن يقوم بإيصال نتائج العمل التدقيقي بالوقت والطريقة المناسبين؛
- معيار رقم 2500 متابعة التقدم، وهذه المهمة تقع على مدير قسم المراجعة الداخلية الذي ينبغي أن يكون حريصا على أن يؤسس نظام للعمل ويتولى مسؤولية الحفاظ عليه ومراقبته وإيصال النتائج للإدارة؛
- معيار رقم 2600 قبول الإدارة للمخاطر، بما أن تقييم وتحسين إدارة المخاطر أصبح نشاط عمل المراجعة الداخلية بموجب المعيار 2120 ينبغي على مدير قسم المراجعة في الشركة التأكد من المستوى الذي تتقبله الإدارة من المخاطر، وإذا أحس أنه أعلى من المستوى الذي يمكن للشركة أن تتحمله عليه أن يناقش الموضوع مع الإدارة العليا، وإذا لم يتم حله يتم رفعه لمجلس الإدارة للتوصل للحل المناسب.
- والمعيار رقم 2130 المتفرع من المعيار رقم 2100 من المجموعة الثانية يختص بحوكمة الشركات، ويشير إلى أنه ينبغي أن يساهم نشاط المراجعة الداخلية في عمليات حوكمة الشركات بواسطة إسهامها في تقييم وتحسين عملية الحوكمة من خلال ما يأتي³¹:
- التحقق من وضع القيم والأهداف وتحقيقها بحيث تكون الإدارات مهيئة وقادرة على الإفصاح عن أن نشاطاتها وفعالها وقراراتها مطابقة للأهداف المحددة والمتفق عليها .
- مراقبة عملية إنجاز الأهداف من خلال: (تقييم نوعية الأداء المنفذ، تقديم التوصيات المناسبة، رفع الكفاءة الإنتاجية، التحقق من المساءلة، التحقق من الحفاظ على قيم الشركة).

3. فعالية المراجعة الداخلية في الشركات: تعظيم قيمة المراجعة الداخلية كان واضحا بعد قيام المنظمات المهنية بإصدار العديد من التوصيات والإرشادات لتعظيم قيمة الوظيفة، حيث أن القيم الاقتصادية المضافة إلى وظيفة المراجعة الداخلية خلال فترة ما بين عام 1993 مقارنة بعام 2003 كما بينها مجمع الأمريكي للمراجعين الداخليين والذي بين تطور طبيعة المراجعة الداخلية ومعاييرها تقليديا وحديثا.

لذلك نجد وبعد صدور تلك المعايير الحديثة للمراجعة الداخلية في عام 2003، بدأ الفكر المحاسبي والمراجعة يتغير باتجاه تغيير الدور التقليدي لوظيفة المراجعة الداخلية، بحيث تصبح جميع أنشطتها المستحدثة ذات قيمة اقتصادية، وفي الوقت نفسه تضيف مهارات جديدة على سلوكية وشخصية المراجع الداخلي تؤدي إلى تحسين أدائه في مجال الخدمات التوكيدية والاستشارية³².

جميع المحاولات التي قدمت من قبل المجمع العلمية والمنظمات المهنية والمتعلقة بأعمال المراجعة الداخلية كانت تهدف إلى دعم حوكمة الشركات، ويمكن التلليل على ذلك بأعمال المراجع الداخلي التي تؤدي إلى دعم حوكمة الشركات، وذلك بالنظر إلى المحاور الأساسية لمفهومها الجديد والتي تتلخص فيما يلي³³:

- نشاط مستقل عن الإدارة التنفيذية للشركة وذلك بسبب الرغبة في أن تكون تبيعتها إلى لجنة المراجعة الخاصة بالشركة، كما تقوم بعرض تقاريرها على هذه اللجنة وأيضا على المساهمين والمالكين عند الضرورة؛
- أنها تعتبر نشاطا موضوعيا يتم تنفيذه من خلال أشخاص مهنيين ذوي خبرة ومهارة عالية، سواء من داخل أو خارج الشركة، والسماح للأطراف الخارجية بتقديم خدمة المراجعة الداخلية يؤكد على دعم جودة هذه الخدمة من ناحية، ومن ناحية أخرى دعم موثوقية المعلومات المالية وغير المالية وإرساء قواعد الشفافية؛
- توسيع نطاق المراجعة الداخلية ليشمل الخدمات الاستشارية بجانب خدمات التوكيد والفحص والتقييم، وهناك تأكيد صريح على خدمة المساهمين والزبائن قد تخطى المهام التقليدية، ويدخل في دائرة وإدارة تقييم المخاطر ودعم نظام حوكمة الشركات؛
- وجود استراتيجية للمراجعة الداخلية تستهدف إضافة قيمة للشركة وتحسين عملياتها أكثر من إضافة القيمة للإدارة التنفيذية للشركة؛
- فصل الكفاءة المهنية للمراجعين الداخليين المبينة على المعرفة والمهارة عن عنايتهم المهنية المبينة على قدرتهم في التركيز على أهداف العمل، وتبني استراتيجيات صريحة وشفافة وتنفيذ الأنشطة باستخدام تكنولوجيا المعلومات الحديثة؛
- ضرورة قيام المراجع بمراجعة مبادئ حوكمة الشركات والمتصلة بحماية حقوق المساهمين، وبالمعاملة المتكافئة لجميع المساهمين، وبدور أصحاب المصالح، وبالشفافية والإفصاح المالي، وبمسؤوليات مجلس الإدارة، وبذلك توفير قناعة مهنية مقبولة حول مدى توافر هذه المبادئ الحوكمة لأي شركة مع التركيز على تحديد نقاط الضعف في نظام وهياكل أي شركة، بفعل تدني عناصر كل مبدأ من المبادئ.

ثالثا: دور لجان المراجعة في حوكمة الشركات

أدت التشريعات الحديثة ومقترحات الأسواق المالية (البورصات) بالنسبة لحوكمة الشركات أفضل إلى رفع دور لجنة المراجعة إلى دور متميز من حيث الرقابة والإبلاغ بخصوص فاعلية حوكمة الشركات، الأمر الذي أدى إلى إصدار توصيات متعددة بأن وظيفة المراجعة الداخلية تقدم تقاريرها مباشرة إلى لجنة المراجعة وليس للإدارة العليا، ومثل هذه التوصيات يمكن أن تسبب توتر مع الدور الأكثر تقليديا للمراجعة الداخلية التي تقوم بمهمة أنها "عيون وأذان الإدارة".

1. ماهية لجان المراجعة: تعتبر لجان المراجعة من أهم المفاهيم الحديثة في المراجعة لما لها من أهمية في تطوير المهنة، وسيتم التطرق إلى كيفية تطور لجان المراجعة، وإعطاء بعض تعاريف لهذه اللجنة والأسباب التي أدت إلى إنشائها.

1.1. التطور التاريخي للجان المراجعة: لا يوجد تحديد تاريخي لأصل إنشاء لجان المراجعة. ويشير روبرتسون (Robertson) (1979) إلى أن أغلب الكتاب يرجعها إلى سنة 1939 كنتيجة لقضية Mc Kesson's Robbins، التي جاء في حيثيات حكمها أن إيجاد لجنة يعزز من استقلال المراجع، كما أشار إلى أن هيئة الأوراق المالية SEC أصدرت رأيا مشابها في سنة 1940، حيث

أشار مسح ميداني قام به موتزونيوومان (Mautz et Neumann) إلى عدم شيوع فكرة لجان المراجعة في الشركات المساهمة في الولايات المتحدة .

وفي سنة 1977 أكد المعهد الأكاديمي للمحاسبين القانونيين AICPA على جميع أعضائه ضرورة تشجيع عملائهم على إنشاء لجان المراجعة لكونها ذات فائدة جلية لجميع الأطراف³⁴ ، وفي سنة 1978 أكدت هيئة الأوراق المالية SEC على ضرورة الإفصاح عن وجود أو عدم وجود لجان للمراجعة في القوائم المالية للشركات المسجلة في بورصة الأوراق المالية، ولم تعتبر مخالفتها مخالفة لمعايير المراجعة المتعارف عليها، وفي سنة 1987 أصدرت بورصة الأوراق المالية بنيويورك قرارا يقضي بضرورة وجود لجان مراجعة في جميع الشركات المتداول أوراقها المالية في تلك البورصة، كما حددت أن يكون أعضاؤها في مجلس الإدارة من غير المديرين³⁵ .

ومن خلال هذا العرض الموجز للتطور التاريخي للجان المراجعة يتضح أن التوجه العام في كل من أمريكا وبريطانيا يحفز على تكوين لجان المراجعة، بينما هناك إلزام في كندا لتكوين مثل هذه اللجان، ولقد سعت في المملكة العربية حديثا من حيث انتهى الآخرون بتبني فكرة لجان المراجعة وجعلتها ملزمة لجميع الشركات المساهمة اعتبارا من عام 1994 م³⁶ .

2.1. التعريف بلجنة المراجعة: لا يوجد تعريف موحد حتى الآن للجان المراجعة " Audit Committees " و ذلك نظرا لأن مسؤوليات لجان المراجعة قد تختلف من شركة إلى أخرى، ومن التعاريف المتعلقة بها³⁷:

هي " لجنة منبثقة من مجلس إدارة الشركة وعضويتها قاصرة فقط على الأعضاء غير التنفيذيين والذين لديهم خبرة في مجال المحاسبة والمراجعة، وتكون مسؤولة عن الإشراف على عملية إعداد القوائم المالية ومراجعة وظيفتي المراجعة الخارجية والداخلية ومراجعة الالتزام بتطبيق قواعد حوكمة الشركات "

أما تعريف المقدم من طرف الهيئة الكندية للمحاسبين القانونيين 1992 (The Canadian Institute of Chartered Accountants « CICA ») يعرف لجنة المراجعة بأنها لجنة مكونة من مدراء الشركة الذين تتركز مسؤولياتهم في مراجعة القوائم المالية السنوية قبل تسليمها إلى مجلس الإدارة، وتعد لجنة المراجعة كحلقة وصل بين المراجعين ومجلس الإدارة، وتتلخص نشاطاتها في مراجعة ترشيح المراجع الخارجي، ونطاق ونتائج المراجعة، وكذلك الرقابة الداخلية للشركة، وجميع المعلومات المالية المعدة للنشر³⁸ .

3.1. أسباب إنشاء لجان المراجعة: نتيجة لتنوع وضخامة الأعمال التي يقوم بها مجلس الإدارة، فقد تم التفويض إلى لجنة المراجعة لكي تقوم بعملية الرقابة والإشراف على إعداد القوائم المالية، وفيما يلي مجموعة من الأسباب التي تدعم قيام لجنة المراجعة بهذه المهمة الإشرافية³⁹:

- لجنة المراجعة التي تتكون من الأعضاء المستقلين وغير التنفيذيين والذين يمتلكون المهارات المالية والمحاسبية ولديهم الوقت المناسب، تعتبر في مكان أفضل من مجلس الإدارة بكامل أعضائه من ناحية الإشراف على عملية إعداد التقارير المالية؛

- عدم تجانس بين أعضاء مجلس الإدارة وعددهم في الغالب لا يتناسب مع القيام بمهام شاقة مثل المهام الموكلة إلى أعضاء لجنة المراجعة؛

- في بعض أحيان قد تحدث خلافات بين مصالح أعضاء مجلس الإدارة ومصصلحة جودة القوائم المالية بالشكل الذي لا يكون من الملائم تدخل أعضاء مجلس الإدارة التنفيذيين في عملية إعداد التقارير، ومن هنا تبرز أهمية وجود أعضاء غير تنفيذيين داخل لجنة المراجعة؛

- مواعيد تقديم التقارير المالية والتي تتطلب في بعض الدول ضرورة النشر الفعلي لتقارير مالية ربع سنوية إلى جانب التقارير السنوية، وقد يكون إشراك كافة أعضاء مجلس الإدارة في هذه العملية التي تستغرق وقتا طويلا؛

- الإشراف الفعال على عملية إعداد التقارير وخاصة في الشركات العامة الضخمة، والذي يتطلب قدرا كبيرا من الخبرة والممارسة في المحاسبة والإدارة المالية، تلك التي لا تتوافر لدى جميع أعضاء مجلس الإدارة، ولكن تتوافر لدى أعضاء اللجنة.

2. معايير اختيار أعضاء لجان المراجعة: لا توجد معايير مثالية لاختيار أعضاء لجان المراجعة، كما لا يوجد عدد مثالي لعدد أعضائها، ويعتمد كل ذلك بالدرجة الأولى على حجم الشركة وتعقد عملياتها، كما أن تلك المعايير تختلف من شركة إلى أخرى ومن محيط اقتصادي إلى آخر، فهناك علاقة مباشرة بين مهام لجان المراجعة ومعايير اختيار أعضائها، فكلما تعقدت وظائف لجان المراجعة كلما تطلب وجود أعضاء أكثر تأهيلاً وخبرة⁴⁰.

ويعتبر معيار الاستقلال عن الإدارة من أهم المعايير التي تركز عليها أغلب اللوائح المنظمة لعمل لجان المراجعة، ويمثل هذا المعيار أحد أهم شروط اختيار أعضاء لجان المراجعة في الولايات المتحدة الأمريكية، حيث إن هيئة بورصة الأوراق المالية تشير إلى ضرورة أن يكون أعضاء لجان المراجعة مستقلين ذهنياً وظاهرياً عن إدارة الشركة، بحيث لا يظهر لمجلس إدارة الشركة وجود علاقة مباشرة أو غير مباشرة بين أعضاء اللجنة ومدراء الشركة التنفيذيين⁴¹.

وفي بريطانيا، أشار تقرير لجنة القواعد المالية المنظمة للحسابات المالية للشركات إلى أهمية أن يتوفر في عضو لجنة المراجعة معيار الاستقلال عن إدارة الشركة، بحيث لا تكون هناك علاقة عمل ظاهرة بينه وبين إدارة الشركة. كما أشار بنك بريطانيا في توصياته حول معايير اختيار أعضاء لجان المراجعة إلى ضرورة توفر خبرات كافية يقتنع بها مجلس إدارة الشركة مع ضرورة التأكد من استقلال عضو اللجنة عن إدارة الشركة سواء ما يتعلق بعملياتها أو مالياتها أو نظامها.

وتأكيداً لذلك، ففي دراسة قامت بها ماتز 1993 (M. Metz) لتحديد معايير اختيار أعضاء لجان المراجعة، أشارت إلى أنه لضمان فعالية لجان المراجعة فإنه يجب أن يتمتع أعضاؤها بالموضوعية وأن يكونوا ذوي خبرة ومعرفة بالتنظيم⁴²، القناعة التي تنتمي إليها الشركة، وأن ينظروا لمهامهم بإيجابية حيث يتم التركيز على العمل وليس الأشخاص⁴³.

3. دور اللجان في المراجعة الداخلية: وعند الحديث عن المراجعة الداخلية وتطورها للعمل كأحد وسائل الدعم والإسناد لحوكمة الشركات عندها، ينبغي التطرق إلى لجان المراجعة التي تلعب دوراً هاماً في حوكمة الشركات، ويمكن تصوير لجنة المراجعة " Audit Committee " على أنها لجنة منبثقة من مجلس الإدارة، تتكون من عدد لا يقل عن ثلاثة من الأعضاء غير التنفيذيين من مجلس الإدارة ويفضل أن تكون لديهم خبرات مالية ومحاسبية أو على الأقل البعض منهم، وتعد لجنة المراجعة من ركائز حوكمة الشركات. وهناك آراء عديدة تربط نجاح حوكمة الشركات بنجاح لجان المراجعة في أداء عملها بشكل سليم في الشركات، وإن أي فشل سواء في دور أو عضوية أو كفاءة أو التزام لجنة المراجعة يؤدي إلى أحداث فجوة في تطبيق حوكمة الشركات وصعوبة الحصول على نتائج سليمة عند تطبيقه⁴⁴.

إنشاء لجان المراجعة في الشركات أدى إلى العديد من المنافع لقسم المراجعة داخل الشركة (المراجعة الداخلية)، فلجنة المراجعة تقوم باختيار رئيس قسم المراجعة الداخلية وتوفير احتياجات هذا القسم والاجتماع المستمر مع القائمين بالمراجعة الداخلية لحل المشاكل التي قد تنشأ بين المراجعين الداخليين ومجلس الإدارة أو الإدارة بكل مستوياتها، وفي هذا الصدد أكدت بحوث علمية وجود علاقة تكاملية بين لجان المراجعة والمراجعة الداخلية، والتأكيد على أهمية لجان المراجعة في زيادة فاعلية المراجعة الداخلية من خلال زيادة فاعلية المراجعين الداخليين وتدعيم استقلاليتهم، ومن ناحية أخرى فإن وجود لجان المراجعة سوف يمكن المراجعين الداخليين من زيادة تفاعلهم مع المراجع الخارجي، باعتبار أحد مسؤوليات لجنة المراجعة هو التنسيق وزيادة الاتصال بين المراجع الخارجي والمراجعين الداخليين بالشكل الذي يساعد كلا الطرفين بالوفاء بالتزاماته ومسؤولياته وزيادة إمكانية الاعتماد على المعلومات والتقارير المالية التي ينتجها النظام المحاسبي في الشركة⁴⁵.

ويتلخص عمل لجان المراجعة في الإشراف الفعال على عملية إعداد التقارير المالية وإظهار هذه التقارير بجودة وكفاءة عالية، وكذلك العمل على حماية حقوق حملة الأسهم وأصحاب المصلحة الآخرين، ومن الواضح أنه لكي تكون لجان المراجعة فعالة في إشرافها على عملية إعداد التقارير المالية فإنها لا يمكن أن تعمل من فراغ، ونظراً لأن هذه اللجان تعتمد على المعلومات التي تُقدم إليها من الإدارة المالية العليا وموظفي المراجعة الداخلية والمراجعين الخارجيين للقيام بمسؤولياتها لذا فمن المهم أن تقوم هذه اللجنة بخلق حوار مفتوح وحر وصريح ومنظم مع كل من أولئك المشاركين مع هذه اللجان في العمل، وفي الواقع فإن المحاسبة المالية وعملية إعداد التقارير المالية ذات الجودة العالية التي تمثل الهدف النهائي للعملية لا

يمكن أن تُنتج إلا من خلال الاتصالات الفعالة بين أولئك المشاركين فيها، وبذلك فإن لجان المراجعة تكون حلقة الوصل بين المراجعة الداخلية ومجلس الإدارة والمراجعة الخارجية، وكل ذلك يصب في تدعيم وإسناد حوكمة الشركات وضمان استمرار وسلامة تطبيقه⁴⁶، ويمكن وصف دور لجنة المراجعة ومسؤولياتها بالآتي⁴⁷:

- القيام بمساندة الإفصاح المالي والإشراف الفاعل والمشارك؛
- ضمان أن جودة السياسات المحاسبية، والضوابط الرقابية الداخلية، والمراجعين الخارجيين الموضوعيين والمستقلين في الوضع المناسب من أجل منع الغش والاحتيال؛
- توقع المخاطر المالية، وتعزيز الجودة العالية والصحيحة للإفصاح المالي في الوقت المناسب وغيرها من المعلومات المادية، وتقديم ذلك لمجلس الإدارة والأسواق العامة والمساهمين.

خاتمة

لقد تطورت المراجعة الداخلية نتيجة لظهور مفهوم حوكمة الشركات، فبعد أن كانت تنشأ داخل الشركة، مقتصرة خدماتها على الفحص والتقييم بهدف مساعدة أفراد الشركة على تنفيذ مسؤولياتهم بفاعلية، تطورت وأصبحت تركز وظيفتها على خدمات التأكيد الموضوعي والاستشاري، من أجل زيادة قيمة الشركة والعمل على تحقيق أهدافها، وتقييم فاعلية إدارة المخاطر، والرقابة وحوكمة الشركات.

أما بالنسبة للمعايير المراجعة الداخلية فبعد أن كانت تتكون من خمسة معايير، أصبحت مكونة من مجموعتين والتي تتمثل في معايير الصفات ومعايير الأداء، وجاءت معايير التنفيذ لتتولى تطبيق معايير الصفات ومعايير الأداء على أنواع وحالات محددة، وتتمثل في خدمات تأكيدية وخدمات استشارية.

كما تم استحداث لجنة جديدة داخل الشركة، تتمثل في لجنة المراجعة وتتكون من أعضاء مجلس الإدارة غير التنفيذيين الذين تركز مسؤولياتهم في مراجعة القوائم المالية السنوية قبل تسليمها إلى مجلس الإدارة، وتعتبر هذه اللجنة حلقة وصل بين المراجعة الداخلية ومجلس الإدارة والمراجعة الخارجية.

ولقد تطور دور المراجعة الداخلية تبعاً للتغير الحاصل في بيئة الأعمال الجديدة، حيث زاد الاهتمام بإدارة المخاطر من خلال التأكيد على أن مخاطر الشركة تدار بفاعلية، والتحسينات التي تقدمها في مجال إدارة المخاطر، كما تقوم بزيادة المصداقية والعدالة وتحسين سلوك الموظفين، وبالتالي التقليل من مخاطر الفساد الإداري والمالي وذلك عن طريق زيادة قدرة المساءلة.

قائمة المراجع:

¹ نبيل حمادي، التدقيق الخارجي كآلية لتطبيق حوكمة الشركات، دراسة حالة مجمع صيدال وحدة الدار البيضاء بالجزائر العاصمة، مذكرة ماجستير غير منشورة، جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف 2008، ص: 03.

² محمد مصطفى سليمان، حوكمة الشركات ومعالجة الفساد المالي والإداري، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2006، ص: 14.

³ محمد جميل حبوش، مدى التزام الشركات المساهمة العامة الفلسطينية بقواعد حوكمة الشركات - دراسة تحليلية لآراء المراجعين الداخليين، المراجعين الخارجيين ومدراء الشركات المساهمة العامة، مذكرة ماجستير غير منشورة، تخصص محاسبة وتمويل: جامعة غزة الإسلامية، 2007، ص: 22.

⁴ أشرف حنا ميخائيل، أهمية دور معايير المراجعة و أطرافها لضمان فعالية حوكمة الشركات، المؤتمر العلمي الخامس و أبعادها المحاسبية والإدارية والاقتصادية، الإسكندرية، 8-10 سبتمبر 2005، ص: 177.

⁵ محمد شريف توفيق، قراءات من الانتراات في حوكمة الشركات، جامعة الزقازيق، 2005، ص: 13.

⁶ Report of the Committee on the Financial Aspects of Corporate Governance, The Financial Aspects of Corporate Governance, London: Burgess Science Press, 1 December 1992, p: 14.

⁷ مراد سكاك و فارس هباش، دور التدقيق الاجتماعي في إطار الحوكمة المسؤولة اجتماعيا في ظل الانفتاح الخارجي، الملتقى الدولي حول الأزمة المالية و الاقتصادية الدولية و الحوكمة العالمية، جامعة فرحات عباس - سطيف، 20-21 أكتوبر 2009، ص: 4.

- ⁸ عمر على عبد الصمد، دور المراجعة الداخلية في تطبيق حوكمة المؤسسات - دراسة ميدانية - ، مذكرة ماجستير، جامعة المدينة، 2009/2008، ص: 8 .
- ⁹ Organization for Economic Co-Operation and Development, Using the OECD Principles of Corporate Governance a boardroom perspective, Paris, 2008, p: 15.
- ¹⁰ كاثرين كوتشا هلبلينغ وآخرون، ترجمه سمير كريم، غرس حوكمة الشركات في الاقتصاديات النامية و المساعدة و الانتقالية، مجلة حوكمة الشركات في القرن الحادي والعشرين، الطبعة 3، مركز المشروعات الدولية الخاصة، القاهرة، 2003، ص: 02.
- ¹¹ Jan Cattrysse, Reflections on Corporate Governance And The Role Of The Internal Auditors, Roularta Media Group, [on line], 2005, <Available at www.papers.ssrn.com>, (20/03/2012), P: 04.
- ¹² خلف عبد الله الوردات ، الاتجاهات الحديثة في التدقيق الداخلي، المؤتمر العربي الأول حول التدقيق الداخلي في إطار حوكمة الشركات (تدقيق الشركات - تدقيق المصارف والمؤسسات المالية - تدقيق الشركات الصناعية) ، مركز المشروعات الدولية الخاصة، القاهرة، 24-26 سبتمبر 2005، ص: 09.
- ¹³ عبد الوهاب نصر على و شحاته السيد شحاته، مراجعة الحسابات و حوكمة الشركات، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2007 /2006، ص: 19.
- ¹⁴ يمينة سهيلية ، دور حوكمة الشركات في رفع كفاءة سوق الأوراق المالية - دراسة حالة الجزائر - ، مذكرة ماجستير، جامعة الشلف، 2010، ص: 7.
- ¹⁵ زرار العياشي و شرفق سمير، حوكمة الشركات - المفهوم ، الخصائص، الركائز، والأهمية الاقتصادية- ، الملتقى الوطني الثالث حول: سبل تطبيق الحكم الراشد بالمؤسسات الاقتصادية الوطنية، جامعة 20 أوت 1955 سكيكدة، 10/9 ديسمبر 2007، ص: 16.
- ¹⁶ مركز مشروعات الدولية، مبادئ منظمة التعاون الاقتصادي و التنمية بشأن حوكمة الشركات، CIPE، القاهرة، 2004، ص: 6.
- ¹⁷ CIPE, OECD Principles of Corporate Governance, Paris, 2004, P: 17.
- ¹⁸ مركز المشروعات الدولية، مبادئ منظمة التعاون الاقتصادي و التنمية بشأن حوكمة الشركات، مرجع سبق ذكره، ص: 10-14.
- ¹⁹ مركز المشروعات الدولية، مبادئ منظمة التعاون الاقتصادي و التنمية بشأن حوكمة الشركات، مرجع سبق ذكره، ص: 15-17.
- ²⁰ عبد الرزاق الشحادة وسمير إبراهيم البرغوثي، ركائز الحوكمة ودورها في ضبط إدارة الأرباح في البيئة المصرفية في ظل الأزمة المالية العالمية، بحث مقدم في الملتقى الدولي حول الأزمة المالية والاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية، جامعة سطيف، 20-21 أكتوبر 2009، ص: 7.
- ²¹ محمد مصطفى سليمان، مرجع سبق ذكره، ص: 186.
- ²² IIA, "New Governance Rules Require Internal Auditing", Ton at the Top, Issue 21, February, 2004, PP: 1-2.
- ²³ محمد مصطفى سليمان، مرجع سبق ذكره، ص: 186.
- ²⁴ The Institute Of Internal Auditors, Prise de Position de L'IIA Sur Les Ressources De L'Audit Interne, P : 03. <Available at: www.theiia.org>, (10/03/2018).
- ²⁵ صفاء أحمد العاني و محمد عبد الله العزاوي، التدقيق الداخلي في ظل حوكمة الشركات و دوره في زيادة قيمة الشركة ، المؤتمر العربي الثالث حول إدارة المنظمات الأعمال - التحديات العالمية المعاصرة، جامعة العلوم التطبيقية الخاصة، الأردن، 27-29 مارس 2009، ص: 06.
- ²⁶ خلف عبد الله الوردات، التدقيق الداخلي في إطار حوكمة الشركات، مرجع سبق ذكره، ص: 141.
- ²⁷ صفاء أحمد العاني و محمد عبد الله العزاوي، التدقيق الداخلي في ظل حوكمة الشركات و دوره في زيادة قيمة الشركة، مرجع سبق ذكره، ص: 07.
- ²⁸ The Institute Of Internal Auditors, Prise de Position de L'IIA Sur Les Ressources De L'Audit Interne, P : 01. <Available at: www.theiia.org>, (10/03/2018).
- ²⁹ خلف عبد الله الوردات، التدقيق الداخلي بين النظرية والتطبيق وفقا لمعايير التدقيق الدولية، مرجع سبق ذكره، ص: 454.

- ³⁰ عطا الله وارد خليل، الدور المتوقع للمدقق الداخلي عند تقديم خدمات التأكيد في البنوك التجارية الأردنية في ظل الحاكمية المؤسسية، المؤتمر العربي الأول حول التدقيق الداخلي في إطار حوكمة الشركات (تدقيق الشركات - تدقيق المصارف والمؤسسات المالية - تدقيق الشركات الصناعية)، مركز المشروعات الدولية الخاصة، القاهرة، 24-26 سبتمبر 2005، ص: 29-30.
- ³¹ محمد عبد الفتاح إبراهيم، نموذج مقترح لتفعيل قواعد حوكمة الشركات في إطار المعايير الدولية للمراجعة الداخلية، المؤتمر العربي الأول حول التدقيق الداخلي في إطار حوكمة الشركات (تدقيق الشركات - تدقيق المصارف والمؤسسات المالية - تدقيق الشركات الصناعية)، مركز المشروعات الدولية الخاصة، القاهرة 24-26 سبتمبر 2005، ص: 39.
- ³² جورج دانيال غالي، تطوير مهنة المراجعة لمواجهة المشكلات المعاصرة و تحديات الألفية الثالثة، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2001، ص: 75.
- ³³ محمد مصطفى سليمان، مرجع سبق ذكره، ص: 140.
- ³⁴ عبد الله علي المنيف وعبد الرحمان إبراهيم الحميد، مهام لجان المراجعة ومعايير اختيار أعضائها: دراسة تطبيقية في المملكة العربية السعودية، مجلة جامعة الملك عبد العزيز، جامعة الملك سعود، الرياض، 1998، ص: 41.
- ³⁵ محمد مصطفى سليمان، مرجع سبق ذكره، ص: 142.
- ³⁶ عوض بن سلامة الرحيلي، لجان المراجعة كأحد دعائم حوكمة الشركات: حالة السعودية، مجلة جامعة الملك بن عبد العزيز، جامعة الملك بن عبد العزيز، جدة، 2008، ص: 193.
- ³⁷ نفس المرجع السابق، ص: 193.
- ³⁸ عبد الله علي المنيف، و عبد الرحمان إبراهيم الحميد، مرجع سبق ذكره، ص: 46.
- ³⁹ عبد الوهاب نصر علي و شحاته السيد شحاته، مرجع سبق ذكره، ص: 316.
- ⁴⁰ عبد الله علي المنيف، و عبد الرحمان إبراهيم الحميد، مرجع سبق ذكره، ص: 46.
- ⁴¹ عبد الوهاب نصر علي، شحاته السيد شحاته، مرجع سبق ذكره، ص: 316.
- ⁴² طارق عبد العال حماد، حوكمة الشركات (المفاهيم، المبادئ، التجارب، المتطلبات)، مرجع سبق ذكره، ص 149.
- ⁴³ محمد مصطفى سليمان، مرجع سبق ذكره، ص: 147-148.
- ⁴⁴ سلطان عطية صلاح، دور لجان المراجعة في دعم حوكمة الشركات لأغراض استمرار المنشأة، المؤتمر العربي الأول حول التدقيق الداخلي في إطار حوكمة الشركات (تدقيق الشركات - تدقيق المصارف والمؤسسات المالية - تدقيق الشركات الصناعية)، مركز المشروعات الدولية الخاصة، القاهرة 24-26 سبتمبر 2005، ص: 8.
- ⁴⁵ نعيم دهمش، الحاجة للإبداع المحاسبي لربط العلاقة بين التدقيق الداخلي و الحاكمية المؤسسية، جامعة عمان العربية للدراسات العليا، عمان، الأردن، مارس، 2005، ص: 15.
- ⁴⁶ طارق عبد العال حماد، إدارة المخاطر : أفراد - إدارات - شركات - بنوك، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2007، ص: 22.
- ⁴⁷ Dimitris N Chorafas, Risk Accounting and Risk Management for Accountants, First Edition, Oxford: CIMA Publishing, 2008, P: 05.